رساله عطوفي

اوداد نحيفانغربي

رساله خلوتی فی شرح بعض حدیث المشارق

س ٩ سبع

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم
مالك البر والبحر خادم الحرمين الشريفين السلطان
ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا
لمن طالع وتلى اكرمه الله تعالى بالارائك الحسنى في دار القصر
احمد شيخ زاده المفتش باوقاف الحرمين الشريفين
عفي عنهما

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لمن حمده زينة اللسان والجنان
والصلوة علي رسوله المبعوث من بني عدنان
وعلي آله الممتازين بحقايق الانظار وصحبه
المخصوصين بدقايق الافكار وبعد
فهذه انظار في شرح بعض حديث المشارق
بتوفيق الرحمن لينظر اليها سلطان سليمان
بن سلطان سليم خان ربنا اغنهما في

اعلاء كلمتك العليا وفي احياء سنة رسولك
العظمى ربنا زد سعادتهما في الاولى والاخرى
فانهما بالسعادة اولى واحرى ربنا احفظهما
عما يهمهما واغنهما ويسر لهما ما هو لزم مهمهما
ومطمحهما ربنا اشدد خيام اعمارهما
باطناب الخلود والبقاء واحم اعمدتها
عن طريان الميلان والانحناء ربنا اجعل عاقبة
امرهما خير الخير ثم خيرا وبعد خيرا استجب
دعاءنا يا ذا الفضل العظيم انك مجيب الدعاء

جواد كريم ● فان نظر الى هذه الانظار بعين
الطائفة العظيمة الملكية فهو المامول من اخلاقه
الكريمة الملكية خصوصا النظر في شرح حديث
الخمر فانه لعمرك ام الخبر ونعم الخير والله ولي
التوفيق والعناية ● ومنه الشفا وبه الكفاية
قال الشارح قدس سره ● النعمان بن بشير
رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ● ان الحلال بين ● يعني بعض الاشياء
واضح حله وان الحرام بين ● يعني بعضها واضح

حرمته بالدلايل الظاهرة وبينهما مشتبهات
لوقوعه بين دليليهما لا يعلمهن كثير من الناس
يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون
فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور
المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرء
لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته
من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم
بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب
الكشاف في قوله تعالى فمن كان غنيا

فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طلب
زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من
ابتلى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك
ان يقع في الحرام لانه حواليه ولما
قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في
المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى
الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه
يكون اثما بسبب تقصيره في التحري ولما
لانه يعتاد التساهل فيجري على شبهة

اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى
قولهم المعاصي تسوق الى الكفر ولما
تحقيقا لمداناته الوقوع كما يقال من اتبع هواه
فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة
يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة
لا يدركها الا ذوو البصائر ولما كان
فيه نوع خفاء ضرب المثال بالمحسوس بقوله
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه
شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه

المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد
النبي عليه السلام التحذير من حيث المعنى
بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله
محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك
يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان
يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان النوع
يميل القلب الى الصلاح وعدمه بميله الى
الفجور نبه النبي عليه السلام بقوله الا
وان في الجسد لمضغة اذا صلحت بفتح

اللام اي اذا انشرحت بالهداية صلح الجسد كله
اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة
للجسد وهي وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة
رتبة واذا فسدت اي اذا انشرحت بالضلالة
فسد الجسد كله باستعمال الآلة في المنكرات
الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر
المختلفة الحاملة على الانقلابات انتهى مقالة
اقول فيه نظر فان المضغة قطعة لحم وقلب
الانسان مضغة من جسده كذا في صحاح الجوهري

فقوله قدس سره وان كانت صغيرة صورة
ناطق بان المراد بالمضغة في الحديث هي
قطعة لحم مجوفة على الشكل الصنوبري مسماة
بالقلب عند اهل اللغة ليس كذلك
بل المراد بها الروح المتصرف فيها لانه
الحاكم في البدن المستعمل للجوارح و
الآلات في الخيرات والمنكرات فهو
المدار للجسد صلاحا وفسادا هداية وضلالة
وهو المحل للخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات

وذلك هو الجوهر اللطيف النوراني العلوي
الحال في القلب والبدن بامر الله تعالى
فيكون المراد بالمضغة هنا معناها المجازي
وهو الحال فيها لا معناها الحقيقي اللغوي
وهي قطعة لحم صغيرة صورة اللهم الا ان
يكون الصغر والصورة مما يطلق على الروح
المذكور ويتصف هو به بحسب اللغة
او العرف قال الشارح قدس سره ق
ابي بن كعب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

ان موسى عليه السلام قام خطيبا زعم
اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا
بن يوسف النبي عليه السلام وانه كان نبيا
قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون
كليم الله المخصص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم
قلنا لا يبعد من العالم الكامل ان يجهل بعض
الاشياء بل المراد به صاحب التورية واطلاق
هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره
لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس

اعلم فقال انا فعتب الله تعالى عليه اذ لم يرد
العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم
فاوحى الله اليه ان لي عبدا بكسر الهمزة لان
الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو
المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم
مما يلي المشرق وقيل المراد بالبحرين موسى
والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب
هو اعلم منك فقال موسى يا رب كيف لي به
اي يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ

معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح
التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمس
عشر صاعا فحيث فقدت الحوت فهو ثمه بفتح
الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله
في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه
الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى و
يجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه
للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى
سماه فتاه لانه كان يخدمه وصار نبيا بعد

حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود
وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني
بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت
سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا
تسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء
ميتا الا حيي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك
في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ
سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك
اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيلا كالسرب وهو

نفقب في الارض يفسره مابعده وهو قوله
وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم
للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق
وهو ما عقد من اعلى البناء وبقي مابقي خاليا
فلما استيقظ موسى نسي صاحبه اي يوشع
ان يخبره بالحوت اي بما رآه من امر
الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث
الى صاحبه وقد نسب اليهما في القران كما
قال تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما

قلنا المراد بما في القران ان موسى نسي تذكر
الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار بامره
فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما با
لنصب وروي بالجر ايضا حتى اذا كان من
الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء
بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد
لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى مسيرهما
وراء الصخرة نصبا انما وجد فيه موسى نصبا
لانه كان عينا لتجاوزه عن مطلبه قال النووي

انما لحقه النصب والجوع لبطلب موسي
الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال
اي النبي عليه السلام ولم يجد موسي
النصب حتي جاوز المكان الذي امره الله
تعالي به قال له فتاه ارايت وهو يجي
بمعني اخبرو هنا بمعني التعجب ومفعوله محذوف
وذكر المحذوف عامل في قوله اذ اوينا
الي الصخرة يعني عجبت ما اصابني حين
وصلنا الي الصخرة فاني نسيت الحوت و

ما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل
من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف
اي لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر
عجبا وهو قول يوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ
تقديره اتخذ سبيله شيئا عجبا او من قبل
موسي عليه السلام يعني اعجب عجبا مما اخبرتني
قال اي النبي عليه السلام فكان للحوت
سربا ولموسي وفتاه عجبا فقال موسي عليه السلام
ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي نفقد فيه

الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا على آثارهما
قصصا اي يقصان ما وقعا فيه قصصا
قال النبي عليه السلام فرجعا يقصان اي
يتقصان ويسعيان آثارهما حتى انتهيا
الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجّى
ثوبا اي مستورا بثوب وهو صفة رجل
فسلم عليه فقال الخضر وهو بفتح الخاء
المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته
ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة

مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحتية
وهو من نسل نوح وكان ابوه من الملوك
وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء
فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال
بعضهم انه من الملائكة وبعض انه ولي
والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا
يموت الا في آخر الزمان حين ارتفع القرآن
وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة
لان حكاياتهم انهم رأوه في المواضع الشريفة

وكالموع اكثر من ان يحصى واني بارضك السلام
اني بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على
سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن
معهودا في تلك الارض قال انا موسى عليه
السلام من باب الاسلوب الحكيم يعني اجيب
عن اللايق بك وهو ان يستفهم عني لا عن
سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي
قال الخضر عليه السلام انت موسى بني اسرائيل
قال نعم اتبعك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين

اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي
صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه
لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمك الله لا
اعلمه فان قلت هذا يدل على مماثلة الخضر
لموسى ع م لا على علميته وهو يخالف لقوله تع
فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك
قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يظهر علميته
رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق
العتاب عليه كما استحقه موسى عليه السلام

فقال موسي عليه السلام ستجدني ان شاء الله
صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان
اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتي احدث لك منه
ذكرا فانطلقا يمشيان علي ساحل البحر فمرت
سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان
يحملوهم فعرفوا الخضر عليه السلام فحملوا
بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا
في السفينة لم يفجا الا والخضر عليه السلام قد
قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجي حال فجاءة

الا حال قلع الخضر ع م من الواح السفينة
مما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفيف
الدال المهملة الالة التي ينحت بها فقال
له موسي ع م قوم حملونا بغير نول عمدت الي
سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت
شيئا امرا بكسر الهمزة اي عظيما قال الم اقل
انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تواخذني
بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا
ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني

عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل
اليها الا بالعفو قال اي الراوي وقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانت
الاولى اي المسئلة الاولى من موسى عم
نسيانا هذا تصديق من النبي عليه السلام
بقول موسى عليه السلام بما نسيت قال
اي النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف
السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي
ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي و

علمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا
العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين
القدر الذي نقصه ذكر العصفور نسبته الى
كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات
المخلوقات الى معلومات الله تعالى نسبة
متناه الى غير متناه فاين احدى النسبتين
من الاخرى ولكن الخضر عليه السلام انما
شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى
الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في

الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم
خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على
الساحل اذ ابصر الخضر عليه السلام
غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه
فاقتلعه بيده فقال له موسى اقتلت نفسا
زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على
تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على
ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى
عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس

اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي
منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي
صبرا قال اي النبي عم وهذه اي هذه
المسئلة من موسى عليه السلام اشد من الاولى
اي من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت
شيئا نكرا بسبب تشديد ان فعله الاول
كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل
لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في
جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى

قبل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة
اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما
زاد في جواب ذلك لانه رفض وصيته قال
ان سالتك عن شي بعدها اي بعد هذه
الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا
يعني تضح عذرك عندي في مفارقتي لانني لم
احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل
قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها
اي طلبا منهم الطعام ضيافة فاعاد ذكر

الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي
من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن
اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض
اي قرب ان يسقط والارادة هنا مجاز
عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان
ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي
النبي عليه السلام مائل اي في الصورة
وانما فسره اشارة الى ان الارادة ليست
في معناها الحقيقي فقال الخضر عليه السلام

اي اشار بيده فاقامه فقال موسى عليه
السلام قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم
يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا
يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما
قال هذا فراق اي قال الخضر عليه السلام
هذا الاعتراض سبب لفراق بيني وبينك
سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا
ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من

خبرهما اي يبين لنا بالوحي قبل الغرض
من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر
امته بها وفي الحديث فوائد منها ترك
الاعجاب للعالم بنفسه قال الله تعالى وفوق
كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في
طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم
على الشدائد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء
انتهى مقاله اقول في قوله فان قلت هذا
يدل على مماثلة الخضر عليه السلام لموسى عليه السلام

الي قوله كما استحقه موسي عليه السلام نظر
من وجوه اما اولا فان قوله يدل علي مماثلة
الخضر عليه السلام لموسي عليه السلام غير مستقيم
لانه ان اراد بالمماثلة كون العلم المخصوص
بالخضر عليه السلام مثل العلم المخصوص
بموسي عليه السلام في القلة والكثرة فلا دلالة
لقول الخضر عليه السلام وان اراد بالمماثلة
كون كل واحد منهما بعلم لا يعلمه الاخر وان كان
العلم المخصوص باحدهما اقل قليل والعلم

المخصوص بالاخر اكثر كثير فدلالة قول الخضر
عليه السلام مسلمة لكن لا يعد مثل هذا
مماثلة في العلم فاعتبر بحال الاستاذ مع تلميذه
المبتدي فانه اذا علم بعض المسائل قليلة
لا يعلمها الاستاذ لا يعد به مماثلا له بل يصح ان
يقال هو اعلم من تلميذه يؤيده ما قال قدس سره
في شرح اول هذا الحديث لا يبعد من العالم
الكامل ان يجهل بعض الاشياء واما ثانيا
فان قوله وهو مخالف لقوله تعالى فيما سبق ان

لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك ليس بسديد
لما ذكرنا من انه لا يدل على المماثلة فكيف يكون
مخالفا للاعلمية المدلولة من قوله تعالى المذكور
في اوايل هذا الحديث واما ثانيا فان قوله
انما قاله تواضعا يدل بالحصر على ان الخضر ع م
لم يقصد به الاخبار عن ثبوت معناه في الواقع
فيلزم المماثلة ولم يقصد غيره من الاغراض سوى
التواضع والحال ان المقام مقام العتاب الالهي
على انانية موسى عليه السلام ومقام ازالة انانيته

فيه ومقام ظهور اعلمية الخضر عليه السلام من موسى
عليه السلام فيبعد من الخضر عليه السلام في
هذا المقام ان يقول انت على علم من علم الله
علمكه الله لا اعلمه قولا كاذبا لاجل التواضع فقط
المنافي لحكمة المقام التي كان سباق هذا
المقام وسياقه ملايمين لها فالصواب ان
الخضر عليه السلام قصد بقوله اني على علم الخ
الاخبار عن ثبوت علم فيه غير معلوم لموسى ع م
وعن ثبوت علم في موسى عليه السلام غير معلوم له

نعلمها وأدبا لموسى عليه السلام فكأنه قال
لا ينبغي لك أن تحكم مع أنك لا تعلم ما فيّ من العلوم
التي علمني الله تعالى بأعلميتك من غيرك ولا ينبغي لي
أن أحكم مع أني لا أعلم ما فيك من العلوم التي
علمكه الله تعالى بأعلميتي من غيري فإن العالم بأعلم
الناس من يعلم الناس ويعطي العلم فلم ترد العلم
بالأعلمية إلى من يعلم العلوم ويعطيها ويعلم درجات
كل أحد بحسب العلوم التي علمها وأعطاها ولم قلت
أعلم الناس أنا وأما رابعًا فإن قوله لئلا

يستحق العتاب كما استحقه موسى عليه السلام
ليس على ما ينبغي فإن إظهار أعلمية موسى عليه
السلام كان بالنسبة إلى جميع الناس و
على خلاف الواقع ولم يوافق حكمة مرضية عند الله
ولم يكن بإذن الله تعالى وكل ذلك منتف في إظهار
الخضر عليه السلام أعلميته من موسى عليه
السلام فكيف يستحق العتاب حين إظهاره
الأعلمية في ذلك المقام كما استحقه موسى ع م
والحال أن قول الخضر عليه السلام فلا

تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا صح
في اظهار علميته من موسى عليه السلام قال
الشارح قدس سره ق ابو موسى اتفقا
على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله
بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عليه السلام
فقال ان هذه النار المشار اليها النار
التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم
فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير
من المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء

مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم
فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث
لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق
بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم انتهى مقاله
اقول في قوله بطريق الادعاء نظر فان القصر
الادعائي انما يلجاء اليه في مثل هذا المقام
اذا لم يحتمل المقام القصر الاضافي او الحقيقي
وقد دلت القرينة على ان النبي صلى الله عليه
وسلم اراد بالنار التي قصرها على العداوة

النار التي خيف عن انتشارها واستغني عن
مهمات منافعها كالطبخ والتسخين فلا يكون
القصر ادعائيا بل يكون اضافيا اما القرينة
الدالة على استغناء منفعة التسخين فيكون
النار المشار اليها في البلاد الحارة واما
القرينة الدالة على ان المراد بالنار المذكورة
هي النار الخالية عن سائر المنافع المعتد بها
فقوله عليه السلام فاذا نمتم فاطفئوها اي
اذا استغنيتم عن منافعها المعتد بها وخفتم عن

اضرارها واردتم النوم فاطفئوها فان اراد
صاحب النار وخادمه النوم يكون عند الاستغناء
عنها غالبا فيكون المراد بالنار المقصورة
على العداوة والاضرار هي النار الخالية
عن النفع اللايقة بالاطفاء فان قيل لم
قيد الامر بالاطفاء بالنوم مع ان خوف
الاضرار من النار يكون ايضا في الانتقال
من مكان فيه نار الى مكان اخر وكذلك لزوم
الاطفاء اجيب بان ذلك بناء على الاغلب

فان اضرار النار يكون في الاغلب عند النوم
فكانه صلى الله عليه وسلم قال اذا اردتم
النوم او فعلا مثله في ايجاب الغفلة عن
اضرار النار فاطفئوها وجه آخر في ان
القصر ليس بادعائي ان النار من حيث
الطبيعة منحصرة في العداوة والاضرار
لا تتجاوز النفع والنفع منها انما هو من حيث
العوارض والمعالجات والحيل كالسبع
المستخدم بنوع من المعالجة والحيلة

قال الشارح قدس ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم
يعني ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما
يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم و
يعجزكم عن العبادة بخشوعها وليست هيئتي
كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل لغاية
انجذابه الى جناب القدس قال حين نهي
عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل
اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى

كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله تعالى
لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره
فانه صلى الله عليه وسلم كان يطعم من طعام
الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان
لفظ ظل لا يكون الا في النهار وقال اهل
اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار
دون الليل ولو كان النبي عليه السلام
طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن
صايما والفرض خلافه انتهى مقاله اقول

فيه نظر من وجهين اما احدهما فان
لفظ ظل يجوز ان يستعمل مجازا مجردا عن
ان يكون في النهار وفي مقام النهي عن صوم
الوصال قرينة حالية دالة عليه فلا يلزم
منه الاكل في النهار ولا افساد الصوم على
ان المعنى الذي اختاره الشارح قدس سره
يقتضي ان يكون ظل مستعملا بذكر التجريد
الا معنى لصيرورته قويا في النهار دون الليل
واما الاخر فان اكل طعام الجنة في النهار

باذن الله تعالى لا ينافي الصوم عن طعام الدنيا
الذي شرع الله تعالى على عباده فلا يلزم ح
من اكله في النهار باذن الله تعالى ان لا
يكون صائما لكن شبع من طعام الدنيا ناسيا
لم يجعله الشارع مفطرا **قال الشارح** قدس
سره **ق** عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي
صلى الله عليه وسلم ان يقطع يدها فاستشفع
لها اسامة بن زيد وكان النبي صلى الله عليه

وسلم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع
في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين
قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا
سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف
اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي
لان الامم الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير
المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح
الهمزة وضم الميم اسم وضع للقسم اصله ايمن فحذف
نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون

ابن جميع بميرم لو ان فاطمة بنت محمد سرقت

لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في [الحدود]

بعد بلوغ الامام ولذا رد رسول الله صلى الله

عليه وسلم شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة

درء المجني عليه جائزة والستر على المذنب

مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه

وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على

السوية انتهى مقاله **اقول** في قوله ان هذا

الحصر ادعائي لان الامم الماضية كانت فيهم

امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله **نظر**

فان المحاباة في حدود الله انما تتحقق بانتفاء

العدل ورفض احكام كتاب الله تعالى في الولاة

والحكام فلا يبعد ان يكون السبب العادي

لهلاك الولاة والرعايا هي المحاباة لا غيرها من

المعاصي فان هلاك الامم انما يكون بتغير

احوال الولاة والامراء والتغير الفاحش في

الحكام ترك العدل ورفض الاحكام قال الله

تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما

بانفسهم فعلي ما ذكر لايكون الحصر ادعائيا
فان قيل هذا الحصر ينافي الحصر الذي في اواخر
هذا الباب وهو في قوله صلي الله عليه وسلم
انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب
فان حصر السببية للهلاك في شئ ينافي
حصرها في شئ اخر علي تقدير ان لايكون الحصر
في احد المقامين ادعائيا قلنا تلك المنافاة
انما تتحقق اذا اريد بمن كان قبلكم في الحديثين
او في احدهما كل من كان قبلكم واما اذا اريد

بعض من كان قبلكم من الهالكين فلا منافاة
والله الموفق والهادي قال الشارح قدس
سره ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا علي الرواية
عنه لايمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما
كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه علي كراهة
الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا
عنه مع احتياج المرء اليه بحفظ ثيابه ففي
غير تلك الحالة اولي ولا يتمسح في الخلاء
بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر

بيساره ويحرك اليسار لينسب لفعل البهائم
غير تحريك اليمين ولا يتنفس في الاناء نهى عنه
لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه
غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش
تقل بحرارة نفسه واما ما روي ان النبي صلى الله
عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان
الجواز او لانه كان يستشفي ببزاقه فلم يتصور
فيه الكراهة انتهى مقالته اقول في قوله نهى عنه
لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه

غيره نظر فانه يندفع بوقوع رطوبة من الفم
حين تنفس الانسان في الاناء بل تقع اصلا
لا سيما حين التنفس من الانف فلا يكون
مخافته علة للنهي بل الوجه ان يكون علة النهي
وقوع النفس في الاناء ومخالطته الماء فان
كراهة النفس المردود من داخل البدن الى الخارج
سواء كان منتنا او غيره ظاهرة فان النفس
هو الهواء المستنشق المسخن في القلب المخالط
لما احترق من الروح الحيواني والبخار الدخاني

فهو مما قد اضر بالقلب والروح فيكون كسائر
الاشياء المضرة بالبدن المندفعة من داخله
الى الخارج كالعرق والمخاط وغيرهما فاذا تنفس
انسان في داخل الاناء ثم استنشق منه يتضرر
بذلك الهواء المستنشق البتة وان شرب من ذلك
الاناء غيره فكذلك يتضرر هو ايضا على ان كل ما
يندفع من داخل البدن الى الخارج فهو من قبيل
نوع من القذر غاية ما في الباب ان النفس
هو انه لا يحس غالبا ولا يحكم بنجاسته في الشرع

والله اعلم واحكم ورسوله صلى الله عليه وسلم

قال الشارح قدس سره **ق** ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من
منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد
الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت
على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف
ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان
اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط
عليه حتى تنسد مجاري الانفاس وتتغير الطبيعة

ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن
تأدية الحروف من مخارجها فامر صلى الله عليه
وسلم بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال
القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على
حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خصص
الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق
السموات والارض وهي باب العبرة والفم باب الذكر
والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم
شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان

من الانسان وموضع مدخله فمن طريق الوسوسة
هو هذا الباب انتهى مقاله **اقول** في قوله ليخرج
الماء من انفه بعد الاستنشاق **نظر** فان
الاستنثار هو المبالغة في الانتثار الذي هو
بمعنى نثر ما في الانف بالنفس فمعنى السين المبالغة
فكانه طالب زيادة النثر كما مر في قوله صلى الله
عليه وسلم استبرأ لدينه والمبالغة في الانتثار
قد تكون بواسطة استنشاق الماء ان جف ما في
الانف والا فلا حاجة الى استنشاق الماء في

حصول الاستنثار والمبالغة على ان اخراج
الماء من انفه بعد الاستنشاق ليس بمعنى لغوي
للاستنثار وانما هو معنى الاستنثار المستعمل في غسل
داخل الانف على سنة الوضوء واين هذا المقام
من ذلك المقام على انه فسر الاستنثار في حديث
من توضأ فليستنثر باخراج ما في انفه بالنفس
فلعل الشارح او الكاتب سهى فكتب احد
التفسيرين مقام الاخر **قال الشارح** قدس
سره **ق** ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة
والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة
اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض
من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض
ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار
اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد حزنه
واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح
في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي
مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك

الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي قدس سره
هنا في الموحد الذي لا يدخل النار فانه يرى
مقعده في الجنة واما الموحد المواخذ بذنوبه
فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة
بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه بالغداة
والعشي اقول يجوز ان لا يعرض على المؤمن مقعده
من النار لكونه ليس موضع القرار انتهى مقاله
اقول في قوله ليزيد حزنه نظر فان زيادة الحزن
تعذيب زائد على التعذيب الناري الذي قدره

الله تعالى واوعد العاصي به وهو جزاء سيئة
بمثلها عدلا منه تعالى في التعذيب كما هو
المصرح بها والمنصوص عليها في مواضع
شتى ويمكن دفعه بان يقال يجوز ان يكون
التعذيب الناري جزاء فعل السيئات وزيادة
حزنه بعرض المقعد جزاء ترك الطاعات ووجه
اخر في دفع النظر هو ان يجوز ان يكون التعذيب
الناري مع زيادة حزنه بالعرض المذكور
وهو جزاء سيئة بمثلها فلا محذور وما ذكره

من هذين الوجهين يندفع الشبهة في
نظاير هذا الحديث قال الشارح قدس سره
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
رضي الله عنه عنه ما انزل الله من داء الا
انزل له شفا معنى الانزال هنا الاحداث
والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط
على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال
وذلك يكون باستعمال الادوية وقد تحصل
بعون الله تعالى بلا تداو ثم الموت ان

كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء
له وما قيل ان الطاعة دواؤه فبعيد
لانها يكون دواء للامراض المعنوية وهي
المعاصي لا الموت انتهى مقاله اقول في قوله
وما قيل ان الطاعة دواؤه فبعيد لانها
تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي
لا الموت نظر اعلم ان الموت ليس بداء مصطلح
عند الاطباء وانما عد داء من حيث انه مصيبة
تامة بدنية بسبب مفارقة الروح عنها فكونه

مصيبة قد يشترك بينه وبين ساير الادواء
والامراض فيما قيل ان الطاعة دواء ومعناه
ان المومن اذا اطاع مولاه واشتغل بالعبادة
لا يحصل له تالم فراق الروح عن البدن بل
يتلذذ بالوصول الى الدرجات العالية و
اللذات الروحانية يشهد بذلك ارباب الاخلاص
من الصلحاء العالمين العاملين الذين
انجذبت وانسلخت ارواحهم الى عالم الملاء
الاعلى في ازمنة حيوتهم لما في ما بين النوم

واليقظة او في حالة النوم لحالة اليقظة حين الاستغراق
في التوجه الى جناب الحق تعالى تخلع ابدانهم
عن ارواحهم فيكون الموت عندهم كما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم المومنون لا يموتون
بل ينقلون من دار الفناء الى دار البقاء
فلا يكون الموت مصيبة لهم فاذا كان الامر
كذلك فلا يبعد في كون الطاعة دواء الموت فان قيل
ما ذكر من وجه النظر انما يدل على ان يكون الطاعة دواء
لكون الموت مصيبة مولمة والكلام في كون

الطاعة دواء لحقيقة الموت لا لعارضة وكونه
مصيبة فلهذا حكم الشارح رح ببعد ما قيل
أن الطاعة دواء أجيب بأنه لو كان الأمر
كذلك لقال الشارح بدل قوله لأنها يكون
دواء للأمراض المعنوية الخ لأنها يكون دواء
للمرض المعنوي وهو كون الموت مصيبة لا
لنفس الموت قال الشارح قدس سره م
ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من رجل
مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا

لا يشركون بالله شيئا إلا شفعهم فيه أي قبل
شفاعتهم في حقه فإن قيل جاء في رواية
عائشة مائة وفي حديث آخر ثلاثة صفوف فما
التوفيق قلنا كل من الأجوبة جرى على وفق
سؤال السائل أو نقول أقل الأعداد
متأخر لأن من عادة الله تعالى أنه يزيد على
فضله الموعود على عباده ولا ينقص منه وما
ذكره النووي من أن هذا مفهوم عدد لا يحتج
به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لأن ذكر

العدد ح يبقي عبثا انتهى مقالة **اقول** في

قوله وما ذكره النووي رح ان هنا مفهوم

العدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها

فضعيف **نظر** فان العدد كالسبعين والمائة

والالف قد يطلق ويراد به الكثرة في العرف و

هذا الاطلاق والاستعمال لا يختص باللسان

العربي بل هو شايع في اللسان التركي والفرسي

ايضا مع انه وجد العدد بهذا المعنى في كتب

ور الاحاديث لدفع الشبهات الواردة فيها

فلا يكون ما ذكره النووي ضعيفا اذ لم يبق

ذكر العدد عبثا **قال الشارح** قدس سره

م انس رضي الله عنه روي سلم عنه يا انجشة

بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة

اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق

الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في

سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي

في الهودج على وجه الاستعارة لانهن اضعف

عقولهن تشبيههن بالزجاج انما امره صلى الله عليه وسلم

بالاهمال لان لا يقعن في الفتنة بحسن صوته
كما يقال الغناء رقية الزنا او لان بنيتهن ضعيفة
لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه
وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه
انتهى مقاله **اقول** قوله واستماع الشعر ونحوه
يعني في هذا الحديث دلالة على جواز استماع الشعر
ونحوه مطلقا **ففيه نظر** فان عدم النبي صلى الله
عليه وسلم عن الغناء عند سوق الابل في السفر و
مما ينشط الابل ويقويها على الحركة يجوز ان يكون

لخصوصية سوق الابل في السفر فلا يدل هذا
الحديث على جواز استماع كل شعر ونحوه في كل حال
قال الشارح قدس سره ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تعالى وانذر
عشيرتك الاقربين علا النبي صلى الله عليه وسلم
على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام
وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا
انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد
الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني

عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم
انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب
انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسكِ
من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني
لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الاخرة ان
اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله
لي فيه وانما ياذن لي اذا لم يرد تعذيبه ثم قال
عليه السلام في حقهم هكذا لترغيبهم على الايمان
والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته وتهاونوا

غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري
البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء
واللبن والمراد به هنا ما يوصل به الرحم من
الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا
شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة
وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر
كملال فعال هنا في قوله ببلالها مبالغة كقوله
تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها الذي في
مشية الله تعالى وهو الزلزال الشديد والمعنى

ابلّها بما عرف عند الله تعالى وعند النّاس
ما هو فلا اترك من ذلك شيئا انتهى مقاله
اقول يقال ريح بلّة اي فيها بلل والبلّة بالضمّ
ابتلال الرطب والبِلّة بالكسر النداوة ويقال
ما في سقائك بلال اي ماء وكل ما يبلّ به الحلق
من الماء واللبن فهو بلال والبلل الندي
والبليل والبليلة الريح فيها نديً كذا في
كتب اللغة فالحاصل ان البلال معناه اللغوي
كيفية تقابل الجفاف فهي الرطوبة البالّة

واذا تقرر هذا ففي قوله شبّهت قطيعة الرحم
بالحرارة ووصلها بالبرودة نظر فانّ قطيعة
الرحم انما شبهت في الحديث باليبوسة ووصلها
بالرطوبة اذ لا مناسبة في ان يكون بلال
الصّلة البرودة لا لفظا ولا معنيً والذي
يمكن في دفع هذا النظر وجهان احدهما
حمل العبارتين المذكورتين على السّهو من قلم
الكاتب والاخر ان يقال البرودة توجد
في مادة الرطوبة غالبا وكذا الحرارة توجد

في مادة اليبوسة غالبا فالتشبيه بالبرودة
والحرارة ح مبالغة في الزجر عن قطع الرحم
على ان يكون المراد بالحرارة حرارة نار جهنم
قال الشارح قدس سره خ جبير بن مطعم
رضي الله عنه روى البخاري رضي الله عنه
لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء
النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق
ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع
الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى

بدر لان السابق الى الفهم السليم من قوله صلى
الله عليه وسلم لتركتهم من تفسير المصنف اياهم
بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر
عليه السلام هذا الحديث لان مطعما كان سعى
في بعض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم
وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين
النبي صلى الله عليه وسلم وقريش و قيل كان مطعم
يجير النبي صلى الله عليه وسلم مرجعه من الطائف
وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عليه السلام ان

لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل
انما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك تاليفا
لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة
وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز
اطلاق الاسير منه من غير فداء انتهى مقاله
اقول في قوله وما قاله بعض الشراح من ان
المراد من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر
فبعيد الخ نظر اذ لا يمكن ان يقال عن طرف
بعض الشراح ان معنى لتركتهم لامرت قاتليهم

بان لا
يقتلوهم حين غلبوا عليهم لو لتركتهم في مواضع
قتلهم حتى يدفنوا فلا يكونوا ملقين في بئر بدر
منتنين او لتركتهم عن ان يكونوا مبغوضين مقتولين
فدعوتهم حتى يكونوا احياء وان تفسير المص اياهم
باسارى بدر يجوز ان يكون باعتبار ما تقدم من
حالهم قبل القتال فكما يعبر عن الشيء بوصف
باعتبار ما يؤول اليه فكذلك باعتبار ما تقدم من
الاتصاف وان لم يتصف في وقت التعبير وهذا
الكثير واشهر فان كل مقتول من الكفار فهو اسير

قبل قتله او في حكم الاسير فعلى ما ذكر لا بعد
في ان يكون المراد من النفي في الحديث الموتى
دون الاحياء على انه يجوز ان يكون الذين
القول في بئر بدر افرادا مخصوصة كانوا اسارى
في ايدي المؤمنين فقتلوا بامر النبي صلى الله عليه وسلم
فالقيت جيفهم في بئر بدر فيكون المراد بالضمير
في قوله عليه السلام لتركتهم تلك الافراد المخصوصة
من الموتى فاين البعد من هذا او من ذلك والله
الموفق والهادي قال الشارح قدس سره على

رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنه خير نسائها
مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد به
جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما
خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل
بينهما فمسكوت عنه انتهى مقاله اقول في قوله
واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه نظر
فانه اراد ان تفضيل احدهما على الاخرى
مسكوت عنه لم يفهم من دلالة نفس العبارة
والكلام فمسلم وان اراد انه لم يفهم قطعا

لان العبارة ولان السوق والاشارة فغير
مسلم فان تقديم مريم على خديجة وعطف خيرته
خديجة على خيرتها باعادة لفظة خير لم لا يجوز ان
يدل به على التفضيل من خديجة رضي الله عنهما
ولقائل ان يقول السكوت مقابل للنطق فلا
يصح الترديد المذكور والجواب عنه كما ان الكلام
يدل بعبارته على معنى فكذلك يدل بسباقه وسياقه
على معنى فدلالة سوق الكلام من قبيل دلالات
العبارات والالفاظ فكان المعنى المدلول

بالسوق ليس بسكوت عنه كيف ومدار بعض مزايا
علم المعاني على دلالات سوق الكلام كما في التقديم
في نحو زيدا ضربت فيصح الترديد المذكور فوجه النظر
قال الشارح قدس سره خ عبد الله بن عمرو رضي
الله عنه روى البخاري عنه الكبائر الاشراك
بالله اراد به الكفر واختار لفظ الاشراك لكونه
غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع
صلتهما مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما
مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة

لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس
اي الحلف علي فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها
تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب
يقتضي حصر الكبائر في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد
لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا
مضاف يعني اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة
المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد
به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو
اكبر الكبائر اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن

ابن عباس رضي الله عنه انه قال كل ما نهي الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو
اسحق الاسفرايني وقالوا ان ما نهي الله تعالى
عنه سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه يكون مخالفة
لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الي جلال الله
تعالى اقول علي هذه الرواية لا يبقي للذنب الصغير
وجود والنبي عليه السلام اثبته فتكون ضعيفة
وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله تع
بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبيرة وبه

اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام
الواحدي الذنب لا يعرف انه صغيرة او كبيرة ما لم
يصفه الشارع به وانما لم يميز عليه السلام
بينهما ليبان ان اي نوع من انواع الذنب
صغير واي نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب
كما اخفي ليلة القدر ليطلب في كل ليلة من رمضان
وقال الشيخ الشارح رحمه الله كشف الغطاء ان
الصغيرة والكبيرة انما يعرفان بالاضافة فصغيرة
اذا اضيفت الى ما هو اصغر منه عدت كبيرة والى

ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه
فيكون اكبر الكباير واما اصغر الصغاير فلا سبيل
الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف كذا لان
هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب
الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على
الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يرو
الظمان لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى
الجمعة مكفرات للصغاير دون الكباير فاذا
كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة تكون

مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يوجب التنفير فكيف
يحصل به التبشير انتهى مقالته **اقول** قوله لان
هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب
الذنوب بالصغر الخ استدلال على بطلان ما قال
به الشيخ الشارح رحمه الله من توقف معرفتها
على الاضافة تقديره الاستدلال انه ان توقف
معرفة الصغر والكبر على الاضافة لزم الدور
واللازم باطل فالملزوم مثله فثبت ان لا يتوقف
معرفة الصغر والكبر على الاضافة اما الملازمة

فانه لو توقف معرفة الصغر والكبر على الاضافة
والاضافة موقوفة على معرفة مراتب الذنوب بالصغر
والكبر لزم توقف معرفتهما على ما يتوقف على معرفتهما
وان توقف معرفتهما على ما يتوقف على معرفتهما فقد
لزم الدور فينتج ان لو توقف معرفتهما على الاضافة
يلزم الدور فثبت الملازمة المذكورة في القياس
الاستثنائي **فلقائل** ان يقول في الدليل الثاني
المسوق لاثبات الملازمة نظر بمنع قيد احدى
مقدمتيه وهو كون الاضافة موقوفة على معرفة

مراتب الذنوب بالصغر والكبر وسند المنع انه
انما تتوقف الاضافة على معرفة مراتب كل ذنب
بقوة وعيد وضعف وعيد لا بمفهوم الكبر
وعنوان الصغر اللذان ينبغي انهما كذلك
الفوقية والتحتية تبعا لهما فالمعصية التي
كان الوعيد فيها قويا اذا قيست الى معصية
كان الوعيد فيها ضعيفا تعرض لها اكبرية
اي كبر اضافي عند العقل بسبب هذه
الاضافة واذا قيست الى ما هو اقوى وعيدا

تعرض لها اصغرية اي صغر اضافي وهذا
الكبر الاضافي والصغر الاضافي متاخران عن
الاضافة فلا يتصور توقف الاضافة على معرفتهما
نعم تتوقف على معرفة قوة الوعيد فيها وضعفه
فيصح ان يعرف الصغيرة بانها معصية نسبت
الى ما فوقها من حيث نسبت والكبيرة بانها معصية
اضيفت الى ما تحتها من حيث اضيفت فلا دور فيه
اذ الفوقية انما هي بقوة الوعيد فيها والتحتية
بضعف الوعيد فان قيل قوة الوعيد وضعفه

كذلك اضافي فيتوقف معرفتهما علي الاضافة والاضافة

موقوفة علي معرفتهما فيلزم الدور في طريق معرفة

الصغر والكبر ويعود المحذور اجيب بان الحالة

التي هي كون المعصية فوق الوعيد او ضعيفة الوعيد

قسمان قسم منهما حاصل للامر حين الاضافة فانه

قوة ما او ضعف ما في نفس المعصية لا بالنظر الي

غيرها من المعاصي وقسم منهما حاصل من حيث الاضافة

وبالقياس الي الغير وهي الاقوائية والاضعفية

بحسب الوعيد فالقسم الذي يتوقف الاضافة علي

علي معرفته هو القسم الاول لا القسم الثاني

الاضافي فلا يلزم المحذور الذي هو الدور المذكور

بل الاصوب ان يقال في مقام سند المنع انما

يتوقف الاضافة علي تصور نفس المعاصي المتصفة

بالفوقية والتحتية او القوة والضعف بالوعيد

او الكبر والصغر مع قطع النظر عن مفهوم الفوقية

والتحتية والقوة والضعف والكبر والصغر لا تضايف

بين الذوات اي ما صدق عليه المفهومات فان التضايف بين المفهومات

والصور المعقولة كالعلية والمعلولية والاقلية

والاكثرية كما اذا قيست اربعة الى نفس خمسة

تعرض لها الاقلية عند العقل مع قطع النظر

عن كون الخمسة اكثر منها **ولاحد** ان يقول من

جانب الشيخ الشارح رحمه الله اراد الشيخ بما

قال بدون انهما انما يعرفان بالاضافة ان معرفة

الصغيرة والكبيرة انما هي بالاضافة بطريق التعريف

الاسمي يعني ان تعريف الصغيرة والكبيرة بالاضافة

اسمي لا حقيقي عند الشيخ فلا يلزم الدور المذكور

قال الشارح قدس سره **خ** ابو هريرة رضي الله عنه

روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة

المراد بالمائة هنا الكثرة والدرجة المراقاة اعدها

الله تعالى للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة

او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة

ربه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض

وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان

يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة

فالاقرب الى الله تعالى يكون اقرب درجة ممن

دونه فاذا سألتموا الله فاسئلوه الفردوس

وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فان
اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل
فيه دلالة على ان السموات كروية فان
الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا
وان الجنة فوق السموات تحت العرش
قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط
والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي
واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونها
احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش الرحمن

هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر
اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة
وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من
ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار
من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى
المراد انها اصول انهار الجنة قيل الجاري
واحد وطبايعه اربع طبع الماء في ايجاد
الحياة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في
الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون

جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح الاربعين انتهى
مقالة القول في قوله وفيه دلالة على ان السموات
كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان
كريا نظر فان كون جنة من بين الجنان اوسط
واعلى لا دلالة فيه على كرية السموات اصلا اذ
على تقدير الكرية يكون كل جنة اوسط واعلى لا
بعض منها بل كون بعض من بين الجنان اوسط واعلى
يدل على عدم الكرية ولمراده بلفظ قيل وان دل
على ضعف ما قيل لكن لمراده في كتابه يدل على

احتمال صحته عنده وقد عرفت انه لا دلالة فيه
على الكرية قطعا بل فيه دلالة على عدم الكرية
قال الشارح قدس سره م وائل بن حجر رضي الله عنه
روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه
لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء
على زعم الاطباء انتهى مقالة القول في قوله فانه
لدينه داء نظر فان المتبادر من الداء هو الداء
البدني وان مورد الحديث يدل على ان يكون المراد
بالداء الداء البدني عن وائل بن حجر الحضرمي ان

طارق بن سويد سأل النبي صلى الله عليه وسلم
عن الخمر فنهاه فقال انما اصنعها للدواء فقال
انه ليس بدواء ولكنه داء وفي رواية عن
طارق بن سويد قال قلت يا رسول الله بأرضنا
اعنابا نعصرها فنشرب منها قال عليه السلام
لا فراجعته قلت انا نستشفي بها المريض قال
صلى الله عليه وسلم ان ذلك ليس بشفاء
ولكنه داء الحديث وقال ابو هريرة رضي الله
عنه مرفوعا من تداوى بالحلال كان له شفاء

ومن تداوى بحرام لم يجعل الله فيه شفاء
الحديث وفي حديث آخر من سئل عن الخمر يجعل
في الدواء قال صلى الله عليه وسلم انها ليست
بدواء وذكر محمد بن ابي الثناء الزبيري نسبا
المقدسي بلدا انه سئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن الخمر يتداوى بها قال صلى الله عليه
وسلم انها ليست بدواء ان الله تعالى لم يجعل
شفاء امتي فيما حرم عليها انتهى ذكره وذكر بعض
العلماء انه ثبت تحريم التداوي بالخمر بحديث

طارق بن سويد وغيره وقال ابقراط اضرار
الخمر بالراس شديد لانه يضر الذهن وقال
صاحب الكامل خاصيته الاضرار بالدماغ والعصب
وقال غيره يحدث النسيان والموت فجاءة و
يحصل الفالج ويورث الرعشة واللقوة و
السكتة وغير ذلك واما قول الاطباء بانها
دواء لبعض الامراض فيجوز ان يسلب الله تعالى
المنفعة حين حرمها ويطلع على ذلك نبيه فقال
صلى الله عليه وسلم هي داء وليست بدواء انتهى

ذكره والذي يحصل بالتجربة وتتبع احوال شاربي الخمر
هو ان الخمر حارة شديدة الحرارة نفاذة شديدة
النفوذ بحيث ينفذ غيرها مما يخالطها في المعدة
او الكبد او العروق مسخنة تسخينا شديدا بحيث
تغلي جميع الاخلاط غليانا عظيما فتبخرها تبخرا
جسيما فبسبب غليان الاخلاط وتبخرها يذهب
عقل شاربها سواء كان قوي الدماغ او ضعيفه
ويمتلي بطون دماغه ومجاري نخاعه اخلاطا
فيضعف حواسه الباطنة والظاهرة المتعلقة

بهما ويسترخي جميع الاعصاب لنا بتدعنهما ولهذا يعرض
لبعض الشاربين مثل الرعشة والفالج والقوة
وبسبب شدة نفوذها وتنفيذ ما يخالطها
على فجاجته وعدم لطافته يعرض لبعض الشاربين
الموت فجاءة وامراض سددية كاليرقان الاصفر
والاسود واحتباس البول والسكتة وبسبب
شدة حرارتها وتسخينها يعرض لجميع الشاربين
لاسيما المدمنين احتراق الاخلاط وربما دية الدماء
الوريدية والدماء الشريانية ويترتب على احتراق

الاخلاط الصالحة امراض واعراض وانا ر لا
تحصى كثرتها وقال الاطباء هي كنار على نار في الشبان
والمحرورين وليجتنبها الشبان والمحرورون
وقد قيل بانها مضرة ايضا بالمبرودين فان
المسخن بافراط مضر للمبرد ايضا باتفاق الاطباء فمن
حيث انها مسخنة بالذات تضر بالمحرورين ومن
حيث انها مبردة بالعرض تضر بالمبرودين ولهذا
يصير مدمن الخمر قصير العمر فمن تامل في افراط
نائرة حرارة الخمر واغلائها الدماغ والارواح

فقد اطّلع على انّ ضررها يتعلق بالقوى البدنيّة
كلها نفسانية كانت او حيوانية او طبيعية وعلى
منشاء غلط من عدّ فيها منافع من تحسين اللّون
واثارة الدم وغيرهما فانّ احسن بنفعها للبدن
من جهة فلها مضرّة عظيمة من جهة اخرى لا يقابلها
اضعاف ذلك النفع فهو في حكم المعدوم واما
قوله تعالى يسئلونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم
كبير ومنافع للناس الآية فقد قال فيه بعض العلماء
من الاطباء انّ المراد بالمنافع هنا المنافع من

حيث الربح في التجارة لا من حيث الصحة البدنية و
يؤيد هذا المعنى انّ الله تعالى نسبها الى الخمر و
الميسر معًا مع انه لا يتصوّر في الميسر منفعة بدنية
اصلا وقال بعض المفسّرين منافعها قبل التحريم
فعلى ما ذكر لا يخفى على احد انّ المراد بالداء المذكور
في الحديث الداء البدني ولا شبهة في انها داء الدين
ايضًا فلا وجه لان يصرف الشارع الى الداء
الديني ويقول فانه ليس بداء بتقديم ليس على داء
وبايراد الفاء التعليلية في قوله فانه اللهم الا

ان يوجب كلامه ويقال الفاء تفصيلية لا
تعليلية والتقديم للاهتمام لا للتخصيص وقوله
على زعم الاطباء معناه انه داء للبدن عند
غير الاطباء وهذا التوجيه وان كان بعيدا
لكنه حمل على الصلاح قال الشارح قدس سره ق
ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي
اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين
وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس

فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت او القصر
دون الخيمة لانها انما تكون من كرباس ونحوه
قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك
الخيمة في النفاسة والصفاء كاللؤلؤ
ونظيره قوله تعالى قواريرا من فضة
فان القارورة لا تكون من الفضة وانما
معناه ان تلك القارورة يكون بياضها
كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة
مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول

السماء من الارض فان قلت وقد في بعض روايات
البخاري طولها ثلثون ميلا و في بعضها
ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون
ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها
وفي في عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها
اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم
بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها انتهى مقاله
اقول في قوله فان قلت انما يتصور الخ نظر
من وجوه اما اولا فان قصر الخيمة على ان تكون

من كرباس ونحوه انما هو في خيمة الدنيا التي
يحتاج فيها الى اللف والنشر لمصلحة النقل
من مكان الى مكان واما خيمة الجنة فلا نم
لزوم كونها من كرباس ونحوه اذ يجوز ان يكون
خيمة الجنة مثل البيت او القصر في الصلابة و
الاستقرار في مكان ولو سلم كون خيمة الجنة
لينة قابلة للف والنشر ايضا فيجوز ان يجعل
الله تعالى تلك اللؤلؤة التي خلق منها الخيمة
لينة قابلة للف والنشر واما ثانيا فان اللفظ

انما يحمل على الاستعارة والتجوز اذا تعذر حمله
على الحقيقة ولا مانع من الحمل على الحقيقة في لفظ
اللؤلؤة سوى القصر المذكور وقد عرفت ما فيه
على ان توصيف اللؤلؤة بالوحدة والتجويف
يدل على ان المراد من اللؤلؤة معناها الحقيقي
اذ لو كان ذكر اللؤلؤة لمجرد الاستعارة و
محض التشبيه في النفاسة والصفا لما احتيج
الى قوله واحدة مجوفة واما ثالثا فان
قوله ان القارورة لا تكون من الفضة تحكم محض

فانه يجوز ان يخلق الله تعالى القارورة من فضة
كما يخلقها من الرمال في الدنيا والله تعالى قادر
على خلق خلاف العاديات في الدنيا والآخرة
مع ان في الجنة من المخلوقات العجيبة ما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر قال الشارح
قدس سره ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف
في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل

كفلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف
والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت
راحلة لانها يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى
مفعول اقول اذا قل هؤلاء الاخيار في زمان
الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار
المملوة بالفجرة والاشرار ولله در من قال
وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من
القليل انتهى مقاله اقول قوله اذا قل هؤلاء الاخيار
في زمان الرسول المختار فكيف الخ فيها فيه لكن

يجاب بان شان الناس في زمان نزول عيسى عم
وهو اربعون سنة مستثنى عن هذا الحكم مخصوص
بالاحاديث النبوية فيكون الناس على ملة واحدة
وهي ملة الاسلام يلعب الذئب مع الغنم والحيات
مع الصبيان قال الشارح قدس سره ق ابو موسى
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم
اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد
انما اعاد لفظ آمن ولم يقل وبمحمد صلى الله عليه
وسلم مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما

بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا
يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام
كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري
رضي الله عنه رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن
بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود
كانوا ماجورين بايمانهم بموسى ثم فمتى آمنوا بمحمد
عليه السلام يحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران
لما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة
بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى

حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه
لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل
كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن
الاحوال في القيام والقعود واجتماع
الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد
باحسانه ان يكون باللطف والثاني بالضرب
والشتم فان قلت الاحسان موجب دفع التأد
لابعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله
فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لابد لها

من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها
فله اجران اعلم ان احدهما في حق
الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها
وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها
والثاني لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف
قبلهما لانها داعية اليها غالبا ولما كان
جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان
يستحق اكثر من ذكر العدد قوله فله اجران فان قلت
قبل الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطاها لم يثبت

له اجران قلنا لا والمراد به ارادة وطئها وحلها
له سواء كان وطاها قبل الاعتاق او لا وفيه
اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها عليه انتهى مقاله
اقول في قوله معنى قوله فادبها اراد تاديبها نظر
فان المتبادر ههنا هو نفس التاديب لا ارادته
والفاء في فاحسن تاديبها من قبيل عطف تفصيل
المجمل عليه فلا يقتضي كون الاحسان بعد التاديب
وهو من باب الترتيب الذكري من غير قصد الى
ان مضمون المعطوف بالفاء عقيب مضمون ما قبله

ونظيره قوله تعالى ونادي نوح ربه فقال الاية

قال الشارح قدس سره ق ابن عمر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على ابناء
المجهول على خمس اي خمس خصال وفي بعض
النسخ على خمسة اي خمسة اركان على ان يوحد
الله بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة وايتاء
الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة
فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام
رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان

قال لا اي قال ابن عمر رضي الله عنه لا تزد على
صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام
رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وفي ح يعني عن ابن عمر رضي الله
عنه انه عليه السلام قال بني الاسلام على خمس
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج
البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر
رضي الله عنه على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان

مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر رضي الله عنه
كان سمع من النبي عليه السلام على الوجهين ولكن
حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على
الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما
تذكر ما رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب
مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس رضي الله عنه
فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود
على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك
واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب انتهى مقاله

اقول في قوله فان قيل لم انكر الى اخر الجواب **نظر**
من وجهين اما اولا فان ابن عمر رضي الله عنه
ما رواه كذلك فان لفظ الحديث الاول ان يوحد
الله بدل شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله في الحديث الثاني والحج بدل حج
البيت بالاضافة فيه فلا يكون ما رواه بالتقديم
وهو الحديث الذي رواه بالتاخير فلا معنى لقوله
مع انه رواه كذلك لمغايرتهما لفظا واما ثانيا
فان رد ابن عمر رضي الله عنه على الرجل بقوله لا انما

بناء على مغايرة الحديثين بحسب اللفظ لا
على نسيانه الذي ينافي الاعتماد عليه في
رواية الاحاديث سيما حين الرد على الرجل
المخالف له فيما قال به **قال الشارح** قدس سره
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احببته
فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به
ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها
يعني اكون حافظا هذه الاعضاء عن الاعمال

التي لا ارضيها خص هذه الاربع بالذكر لان
مساعي الانسان انما تكون بها هذا تفسير
بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد
يتقرب بالنوافل الى الله تعالى فيجعل الله تعالى
سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ
شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون
سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين
واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت
اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع

ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله

في المشي ولئن سالني لاعطينه وان اعاذني

لاعيذنه انتهى مقاله اقول هذا حديث قدسي

والحديث القدسي ما اخبره الله به نبيه بالهام

او بالمنام فاخبر عليه السلام عن ذلك المعني

بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه

منزل ايضا لكن في تفسير هذا الحديث نظر

فان معنى قوله احببته احسنت اليه احسانا

كاملا وقوله فكنت سمعه بالفاء من قبيل عطف

تفصيل على المجمل والواو في قوله ولئن سالني الخ

عاطفة على مدخول الفاء وهو كنت سمعه عطف تفسير

على المفسر فان كونه تعالى سمع عبده مبهم محتاج

الى بيان وتفسير فبينه بقوله لئن سالني لاعطينه

الخ فعلى هذا يكون معنى قوله كنت سمعه الخ كنت

وكيلا كافيا اقوى في جلب المنافع اليه وا قل

في دفع المضار عنه من سمعه وبصره ويده ورجله

يدل على هذا المعنى قوله لئن سالني الخ فان قلت

المفهوم اللغوي من قوله كنت سمعه التشبيه فاين القرينة

الدالة على انه اقوى واقدر قلت اما القرينة
الحالية فكون المتكلم خالق القوى والقدر
القوة السمعية والبصرية وغيرهما قد تكل ولا
تساعد في مصالحها والله تعالى منزه عن الضعف
في خلق المخلوقات وعن تخلف مراده في جلب المنافع
ودفع المضار عن ارادته واما القرينة
المقالية فلام القسم ونون التاكيد في قوله
لاعطينه ولاعيذنه ولا يخفى صحة ما ذكرت على
اصحاب الذوق في معرفة اساليب تراكيب الكلام

وما اعجب قول الشارح حيث ذكر ثلثة معان
لا انفهام لها من لفظ الحديث ولا يساعدها
العرف والاستعمال في لسان من الالسنة
وفي لغة من اللغات قال الشارح قدس
سره ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرو
عنه اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن يكذب
المراد منه اقتراب الساعة لقوله عليه السلام
في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن يكذب
وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك

يصح الامزجة وقيل المراد به زمان يستقصر و
يتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه
وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي
قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد به ذلك اذا
قرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان
رؤياه قلما يكذب لذهاب الظنون الفاسدة
ونزوع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى و
لمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى
من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر

انتهى مقالة اقول في كون المراد من الاقتراب
زمان قرب الساعة نظر فان زمان قرب
الساعة زمان غلبة محبة الدنيا وزمان
الفتن فيتكدر الروح فلا يشاهد ما في
عالم الارواح كما ينبغي بل قد لا يشاهد
في عالم الحس بباصرته الصحيحة من كمال حيرته
فاذا رأى رؤيا فيحكي شيئا غير ما راه مثلا
اذا تكدر الروح ورأى انسانا في منامه
فبسبب تكدره ومساعدة القوة المخترعة

المتصرفة اخذ منه صورة فرس وحفظها الحافظة
فيكذب الرؤيا اللهم الا ان يكون المراد من
زمان قرب الساعة زمان نزول عيسى عليه
السلام فما سواه زمان انطفاء نار العلم
وزمان فتور العمل فاين الصفاء من الروح
واقول لا يبعد ان يكون المراد من الاقتراب
اقتراب زمان النوم وهو اخر الليل ووقت
السحر فان الروح يصفو بسكون الاخلاط
عن الغليان المكدر في ذلك الوقت او يكون المراد

اواخر زمان الصيف المقابل للشتاء فكان غيره
ليس بزمان وهو زمان الخريف ووقت ادراك
الثمار وهو زمان يصفو فيه الروح بنضج
الاخلاط وسكون ثورانها واندفاعها وهو الزمان
المعتبر للرؤيا عند اهل التعبير قال الشارح
قدس سره ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن
فشربت منه حتى اني لأرى الري يخرج من اظفاري
ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته

قال العلم   قال العلماء بين عالم الاجسام
وعالم الارواح عالم آخر يقال عالم المثال وهو
عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير
الروح للمنور في عالم المثال فيرونه ما فيه
من الصور الغير الجسدانية والعلم مصور بصورة
اللبن في ذلك العالم بمناسبة ان اللبن اول
غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء
الروح وسبب لصلاحه قبل التجلي العلمي
لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل

بنا ولذا لاية النبي فيها بذكر انهار الجنة فمن
شرب الماء يعطي العلم اللدني ومن شرب اللبن
يعطي العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطي العلم
بالكمال ومن شرب العسل يعطي العلم بطريق الوحي
واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من
قال بوجوده لان الاستعداد مبناه ولا
مزيد على ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث
معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقال
رب زدني علما فالامر بطلب زيادة العلم بلا ذكر

النهاية يدل على انه لا ينتهي و منه ما نقل عن
سيد العارفين ابي يزيد البسطامي رضي الله عنه
من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد
الشراب ولا رويت و يمكن الجواب عن دليل الاول
بان العلم اذا حصل بقدر استعداد القابل اعطي
الله تعالى استعدادا للعلم آخر فيحصل له عطش
آخر ومن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر
كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان
يكون محمولا على البداية قبل نزول الاية انتهى مقاله

اقول في قوله عالم آخر يقال له عالم المثال الخ
نظر من وجهين اما اولا فان من الرؤيا ما هو كاذب
فلو كان ذلك العالم ثابتا في نفسه وكان الرؤيا
رؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانية لما كذب
الرؤيا قط و لما اختلف تعبير رؤيا واحدة
بحسب اختلاف الرائيين و بحسب اختلاف الاحوال
و الاوقات في الرائي الواحد فان قيل الكاذبة
من الخيال اجيب فلم لا يجوز ان يكون الرؤيا
الصادقة هو ادراك معنى مع الباس صور خيالية

وأمّا ثانيا فانّ الربح المذكور في الحديث هو
الرّبح من العلم الكافي لاجراء الشّريعة لا الربح
من العلم المطلق فلا منافاة بين الحديث
النّبويّ والاية الكريمة قال الناصح قدّس
سرّه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق
الثاني مبتدء والاصدق الاوّل خبره قال النووي
هذا على الطلاق وحكى القاضي عن بعض
العلماء انّ هذا يكون في آخر الزمان عند

موت العلماء فيجعل الله تعالى ذلك عوضا لهم
عمّا فات والاوّل اظهر لانّ الكاذب في حديثه
يتطرّق حاله الى رؤيا فيخترع خياله صورا
غير موافقة لما في عالم الحسّ فيكذب الرؤيا
انتهى مقاله اقول في قوله يخترع خياله صورا
غير موافقة الى مسامحة فانّ الخيال ليس هو
بمخترع حقيقة بل هو خادم للرّوح المدبّر
المخترع بواسطة القوّة المتصرفة الحافظة
والخيال في الاصل هو خزانة الحسّ وشانه الحفظ فقط

ومن هذا الحديث خطر ببالي الفاتر وتبادر
الى خاطري ايجاد علم شريف قد كنت سميته
علم الدقايق وهو علم تعبير الرؤيا البدنية فهو
في الحقيقة قسم من علم التعبير ولم يجعله احد
علما برأسه ولم يدون فيه كتابا الى يومنا هذا
وانا كنت وعدت في الرسالة التي كتبته المسماة
بمن الدقايق ان افصل فيه بعض التفصيل ان
كان من الله تعالى توفيق وتسهيل فاردت
ان اختم رسالتي هذا بذكر العلم الشريف لامرين

احدهما ان لا يقتصر الرسالة على مجرد الانظار
والاخر اتيان الموعود وان كان على وجه الاختصار

هذا كتاب من نالبفات اضعف
العلماء خضر بن محمود بن عمر العطوفي
عفي عنه وعن من رحم الله امرأ
نظر اليه وانصف ودعي
لمن الفه وكلم
بعسف
م